ابات ؛ ثمره الزاو ية) من اراضي شاع قرية البارحة المعلومة الحدود والمسجلة في دائرة تسجيل الاراضي على اسم المديون سعيد بن محمد ابو البصل من البارحة والمفروغات وفائياً من الدين السيد حسن الشيخ حسين من اربد لقاء مبلغ خمسة وسبعين ليرة عثمانية ذهباً · فمن له رغبة بالشراء عليه ان يراجع دائرة تسجيل الاراضي ودلال البلدية في اربد بظرف خمسة واربعين يوماً اعتباراً من نشر اول اعلان في الجريدة الواقع بتاريخ ١٩ اغستوس سنة ٩٢٨ مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصارفات تدفع من المشترى على ان تعود فيما بعد على المديون وعليه صار اعلان الكيفية ·

اصلاح خطأ

يستعاض عن كلمة (البائع) الواردة خطأ في السطر الثاني من الصفحة (١٤١) من العدد ٢٠٢ من الجريدة الرسمية (اي في السطر الثالث من المادة السادسه من الانظمة بشأن المسكرات) بكلمة (المشتري) ·

٢١٠ السنة السادسة

الشرق العربي

« الجريدة الرسمية لامارة شرق الاردن »

عمان : يوم الاثنين في ٢٠ جمادى الآخر سنة ١٣٤٧ و ٣ كانون الاول سنة ١٩٢٨

عدد ممتاز

الفهرس

تذاع ادناه بنصها العربي المنقح المعاهدة المبرمة بين صاحب الجلالة البريطانية وصاحب السمو امير شرق الاردن التي وجد من الضروري تنقيحها من الوجهة اللغوية باسلوب الترجمة :

المعاهدة

—﴿ المبرمة بين صاحب الجلالة البريطانية وصاحب السمو امير شرقي الاردن ﴾—

لما كان لصاحب الجلالة البريطانية بموجب انتداب اوتمن عليه في ٢٤ تموز سنة ١٩٢٢ صلاحية في الاقليم المشمول بذلك الانتداب .

ولما كان صاحب السمو امير شرق الاردن قد انشأ حكومة في ذلك القسم من الاقليم المنتدب عليه المعروف بشرق الاردن .

ولما كان صاحب الجلالة البريطانية مستعداً للاعتراف بوجود حكومة مستقلة في شرق الاردن تحت حكم صاحب السمو امير شرق الاردن ا عن طريق اتفاق يعقد مع صاحب السمو) على ان تكون تلك الحكومة دستورية وتضع صاحب الجلالة البريطانية في موقف يؤدى معه التزاماته الدولية بشأن هذه البلاد .

فلذلك اعتزم الآن صاحب الجلالة البريطانية وصاحب السمو امير شرق الاردن ان يعقدا اتفاقاً لهذه المقاصد وعينا لتلك الغاية مندوبيهما المفوضين .

صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلنده والممتلكات البريطانية
وراء البحار وامبراطور الهند
— عن بريطانيا العظمى وايرلنده الشمالية —

صاحب المقام الجليل الفيلد مرشال اللورد بلومر (ج . س . ب) (ج . س . م . ج) و (ج . س . ف . و) و (ج . ب . أ) ،

وعن صاحب السمو امير شرق الاردن
حسن خالد باشا ابو الهدى

اللذين بعد ان تبادلا تفويضيهما التامين ووجداهما بالشكل الصالح الملائم اتفقا على ما يأتي :

المادة

١ — يوافق صاحب السمو الامير على ان يمثل صاحب الجلالة البريطانية في شرق الاردن معتمد بريطاني يعمل بالنيابة عن المندوب السامي لشرق الاردن وعلى ان تجري المخابرات بين صاحب الجلالة البريطانية وجميع الدول الاخرى من الجهة الواحدة وبين حكومة شرق الاردن من الجهة الثانية عن طرق المعتمد البريطاني والمندوب السامي السالفي الذكر .

ويوافق صاحب السمو الامير على ان النفقات العادية للحكومة المدنية والادارة ومرتبات المعتمد البريطاني وموظفيه تتحملها بأسرها شرق الاردن وهيء صاحب السمو الامير محل لاقامة البريطانيين من موظفي المعتمد البريطاني .

٢ — ان سلطتي التشريع والادارة المؤتمن عليهما صاحب الجلالة البريطانية بصفة كونه منتدباً على فلسطين يتولاهما في هذا القسم المعروف بشرق الاردن من الاقليم المنتدب عليه صاحب السمو الامير عن طريق الحكومة الدستورية التي يعينها بحدودها قانون شرق الاردن الاساسي واي تعديل يطرأ عليها بموافقة صاحب الجلالة البريطانية .

ان كلمة « فلسطين » في سائر مواد هذا الاتفاق — مالم ترد معرفة على وجه آخر — تعني ذلك الشطر من الاقليم المنتدب عليه الواقع الى الغرب من خط مرسوم من نقطة تبعد ميلين غربي مدينة العقبة على الخليج المعروف بذلك الاسم صعوداً في منتصف وادي عربة والبحر الميت ونهر الاردن حتى ملتقاه بنهر اليرموك ومن ثم في منتصف ذلك النهر حتى التخوم السورية .

٣ — يوافق سمو الامير على انه لا يعين في شرق الاردن — مدة الاتفاق الحاضر — موظف من غير جنسية شرق الاردن دون موافقة صاحب الجلالة البريطانية وسيضبط عدد الموظفين البريطانيين المعينين على هذا المنوال في حكومة شرق الاردن وشروط استخدامهم باتفاق على حدة .

٤ — يوافق صاحب السمو الامير على اتخاذ وسن اية قوانين او اوامر او انظمة قد يقتضيها القيام التام بما على صاحب الجلالة البريطانية من التزامات وتبعات دولية بشأن بلاد شرق الاردن وعلى ان لا تقبل او تسن في شرق الاردن اية قوانين او اوامر او انظمة يمكن ان تعرقل القيام التام بتلك الالتزامات والتبعات الدولية .

مادة

٥ — يوافق صاحب السمو الامير على ان يسترشد بنصيحة صاحب الجلالة البريطانية التي تسدي اليه من طريق المندوب السامي لشرق الاردن في جميع الامور المختصة بصلات شرق الاردن الخارجية وكذلك في جميع الامور الهامة التي تمس الالتزامات والمصالح الماليه والدولية لصاحب الجلالة البريطانية بشأن شرق الاردن .

ويتعهد سمو الامير ان يتبع في شرق الاردن في الادارة والمالية وموارد الحكومة خطة من شأنها ان تكفل الاستقرار والتنظيم الصالح لحكومته وامورها المالية .

و يوافق على ان يجعل صاحب الجلالة البريطانية على علم بالتدابير المقترحة والمتخذة لانفاذ هذا التعهد على الوجه اللائق و يوافق فوق ذلك على انه لا يغير طريقة مراقبة الاموال العامة في شرق الاردن من غير موافقة صاحب الجلالة البريطانية .

٦ — يوافق صاحب السمو الامير على ان يرجع الى مشورة صاحب الجلالة البريطانية في قانون الميزانية السنوي وفي اي قانون يختص بالمواد التي تنطوي عليها نصوص هذا الاتفاق وفي اي قانون من الانواع التالية وهي :

(١) اي قانون يمس نقد شرق الاردن او له صلة باصدار اوراق نقدية (بنكينوت)

(٢) اي قانون يفرض رسوماً متفاوتة .

(٣) اي قانون يمكن ان يجعل الاشخاص المنتمين الى جنسية اية دولة من عصبة الامم او الى اية دولة وافق صاحب الجلالة البريطانية بموجب معاهدة على ان يضمن لها نفس الحقوق التي كانت تتمتع بها فيما لو كانت عضواً في العصبة المذكورة — خاضعين او مستهدفين لاي فقد اهليه لم يخضع ولم يستهدف له الاشخاص الذين هم من الرعايا البريطانيين او الذين ينتمون الى جنسية اية دولة اجنبية .

(٤) اي قانون خاص ينص على وراثة عرش الامير او على انشاء مجلس وصاية .

(٥) اي قانون يمنح نفسه فيه اي ارض او مال او هبة اخرى او عطية .

(٦) اي قانون يمكن ان يتولى الامير بمقتضاه السيادة على قطر خارج عن شرق الاردن .

(٧) اي قانون يختص بحق المحاكم المدنية في القضاء على الاجانب .

(٨) اي قانون مغير او معدل او مضيف لتفاصيل احكام القانون الاساسي .

٧ — لا يكون بين فلسطين وشرق الاردن اي حاجز جمركي مالم يقع اتفاق بين البلدين والتعريفة الجمركية لشرق الاردن يوافق عليها صاحب الجلالة البريطانية .

المادة

تدفع حكومة فلسطين الى حكومة شرقي الاردن المبلغ المقدر من الرسوم الجمركية المفروضة على قسم البضائع الداخلة الى فلسطين من اقاليم غير شرق الاردن ثم تدخل لشرق الاردن فيما بعد للاستهلاك المحلي ولكن يحق لحكومة فلسطين ان تحجز من المبالغ التي تدفع على هذا الحساب المبلغ المقدر من الرسوم الجمركية التي تفرضها شرق الاردن على ذلك القسم من البضائع التي تدخل شرق الاردن من اقاليم غير بلاد فلسطين ثم تدخل فلسطين فيمابعد للاستهلاك المحلي .

وتلقى تجارة ومتاجر شرق الاردن في الموانىء الفلسطينية من التسهيلات ماتلقاه تجارة فلسطين ومتاجرها على السواء .

٨ — لا توضع عقبة في سبيل اتحاد شرق الاردن بمن تود من الممالك العربية المجاورة في الجمارك او لمقاصد اخرى مادام ذلك يتفق مع الالتزامات الدولية لصاحب الجلالة البريطانية .

٩ — يتعهد صاحب السمو الامير بقبول وتنفيذ ما يمكن ان يعده صاحب الجلالة البريطانية ضروريا من النصوص المعقولة في المواد القضائية لصيانة مصالح الاجانب وستدمج هذه الشروط في اتفاق على حدة يبلغ الى مجلس عصبة الامم وريثما يعقد اتفاق كهذا فلا يؤتى باجنبي امام محكمة اردنية من غير موافقة صاحب الجلالة البريطانية .

يتعهد صاحب السمو الامير بقبول وتنفيذ ما يمكن ان يعده صاحب الجلالة البريطانية ضروريا من النصوص المعقولة في المواد القضائية لصيانة القانون وحق القضاء بشأن المسائل الناجمة عن العقائد الدينية للطوائف الدينية المختلفة .

١٠ — يمكن لصاحب الجلالة البريطانية ان يحتفظ بقوات مسلحة في شرق الاردن ويمكن ان ينشيء و ينظم و يراقب في شرق الاردن قوات مسلحة قد تكون في رأيه ضرورية للدفاع عن البلاد ولتأييد صاحب السمو الامير في صيانة السلام والنظام .

يوافق صاحب السمو الامير على انه لا ينشيء ولا يحتفظ في شرق الاردن او يسمح بان ينشأ او يحتفظ بأية قوات عسكرية من غير موافقة صاحب الجلالة البريطانية .

١١ — يعترف صاحب السمو الامير بالمبدأ الذي يعتبر ان تكاليف القوات اللازمة للدفاع عن شرق الاردن عبء على واردات تلك البلاد — تستمر شرق الاردن عند نفاذ هذا الاتفاق

صورة عن الاصل

المادة

على تحمل سدس تكاليف قوة الحدود لشرق الاردن وتتحمل كذلك — حالما تسمح موارد البلاد المالية — فرق الزيادة ما بين تكاليف القوات البريطانية المرابطة في شرق الاردن ، وتكاليف هذه القوات فيما لو كانت مرابطة في بريطانيا العظمى بالدرجة التي تعتبر هذه القوات — في نظر صاحب الجلالة البريطانية — مستخدمة في شؤون شرق الاردن وكذلك تدفع جميع تكاليف اية قوة تنشأ لشرق الاردن وحدها ٠

١٢ -- ما دامت واردات شرق الاردن غير كافية لسد النفقات العادية للادارة التي تتفق بمصادقة صاحب الجلالة البريطانية — بما فيها اي انفاق على قوات محلية تكون شرق الاردن عرضة لها بموجب المادة ١١ — فيؤخذ بتدبير اعانة من الخزانة البريطانية على سبيل هبة او قرض تعضيداً لواردات شرق الاردن و يتخذ صاحب الجلالة البريطانية التدابير لدفع فرق الزيادة من نفقات القوات البريطانية المرابطة في شرق الاردن والمعتبرة عند صاحب الجلالة البريطانية انها مستخدمة من اجل شرق الاردن الى الحد والاوان اللذين تظل فيهما واردات شرق الاردن غير كافية لاحتمال زيادة كهذه ٠

١٣ — يوافق صاحب السمو الامير على ان تتخذ وتسن جميع القوانين او الاوامر او الانظمة التي يتطلبها صاحب الجلالة البريطانية من حين الى آخر للقيام بمرامي المادة العاشرة وان لا تقبل ولا تسن في شرق الاردن اية قوانين او اوامر او انظمة قد تصطدم في رأيي صاحب الجلالة البريطانية بمرامي تلك المادة ٠

١٤ — يوافق صاحب السمو الامير على ان يتبع نصيحة صاحب الجلالة البريطانية بشأن اعلان الحكم العرفي في جميع شرق الاردن او في اي جزء منها وان يعهد بادارة ذلك الجزء او تلك الاجزاء التي قد توضع تحت الحكم العرفي في شرق الاردن الى ذلك الضابط الذي قد يرشحه او اولئك الضباط الذين قد يرشحهم صاحب الجلالة البريطانية من قوات جلالته البريطانية و يوافق صاحب السمو الامير كذلك على اتخاذ قانون خاص — عند اعادة الحكومة المدنية — يبريء فيه القوات المسلحة المحتفظ بها صاحب الجلالة البريطانية من تبعة اي تصرف او اهمال او تقصير وقع خلال الحكم العرفي ٠

١٥ — يمكن لصاحب الجلالة البريطانية ان يتولى حق القضاء على جميع اعضاء القوات المسلحة التي يحتفظ بها او يراقبها صاحب الجلالة البريطانية في شرق الاردن ٠ ووفاء للغرض من هذه المادة والمواد الخمس السالفة فلفظة (قوات مسلحة) تعتبر انها شاملة للمدنيين الملحقين

المادة

بالقوات المسلحة او المستخدمين فيها ٠

١٦ — يتعهد صاحب السمو الامير بان يقدم في كل حين كل تسهيل لتنقل قوات صاحب الجلالة البريطانية — بما فيها استعمال اللاسلكي والخطوط البرية لمصلحتي البرق والهاتف وحق مد خطوط برية — ولنقل وخزن الوقود والعتاد والذخيرة واللوازم على طرق شرق الاردن وسككها الحديدية ومعابرها المائية وموانيها ٠

١٧ — يوافق صاحب السمو الامير على ان يسترشد بنصيحة صاحب الجلالة البريطانية في جميع الشؤون المختصة بمنح الامتيازات واستثمار الموارد الطبيعية وانشاء وادارة سكك الحديد وعقد القروض ٠

١٨ — ما من ارض في شرق الاردن يتنازل عنها او تؤجر او توضع باية طريقة تحت مراقبة اية سلطة اجنبية وهذا لا يمنع صاحب السمو الامير من اتخاذ ما قد يكون ضروريا من التدابير لاقامة ممثلين اجانب ولتنفيذ احكام المواد السالفة ٠

١٩ — يوافق صاحب السمو الامير على انه ريثما تعقد اتفاقات خاصة بتسليم المجرمين تختص بشرق الاردن فمعاهدات تسليم المجرمين النافذة بين صاحب الجلالة البريطانية والدول الاجنبية تتناول شرق الاردن ٠

٢٠ — ينفذ هذا الاتفاق حالما يبرمه الفريقان الساميان المتعاقدان بعد قبوله من جانب الحكومة الدستورية التي تؤلف بموجب المادة الثانية وتعتبر الحكومة الدستورية موقتة الى ان يصدق على الاتفاق على ذلك الوجه ولا شيء يمنع الفريقين الساميين المتعاقدين من اعادة النظر حيناً بعد حين في نصوص هذا الاتفاق بقصد اي تنقيح قد يلوح انه مرغوب فيه في الاحوال التي توجد عند ذلك ٠

٢١ — لقد صيغ الاتفاق الحاضر في لغتين الانكليزية والعربية وسيوقع مفوض كل من الفريقين الساميين المتعاقدين على نسختين انكليزيتين وآخرين عربيتين و يكون للصيغتين عين المقام من الاعتبار وانما عند الاختلاف بينهما في تفسير مادة من مواد هذا الاتفاق يكون للصيغة الانكليزية التقدم ٠

وثقة بما تقدم فقد وقع المندوبان المفوضان المذكوران على الاتفاق الحاضر في القدس في هذا اليوم العشرين من شهر شباط سنة ١٩٢٨ ٠

(حسن خالد ابو الهدى)

(بلومر)